

أجود التقريرات

[57] بعد زوال الوصف (وكذا) مما اختاره المحقق صاحب الكفاية (قده) من ان انصار الكلى في فرد وامتناع فرد آخر لا يوجب الوضع لخصومه كما في لفظ الواجب تعالى فتدبر جيدا. (المقدمة الرابعة) قد ذكرنا في المقدمة الاولى انه لاشكال في كون المشتق حقيقة في المتلبس في الحال (وانما) الكلام في انه موضوع لخصومه أو للاعلم منه و من المقتضى عنه وحيئنذ فيقع الكلام في انه ما المراد من الحال فهل هو زمان النطق أو معنى آخر (فنقول) لفظ الحال يطلق (تارة) ويراد منه الزمان الحاضر في قبال الماضي والمستقبل ولا اشكال في وجوده (ولا يصفى) إلى ما قيل من انحصر الزمان في الماضي والمستقبل وانكار الزمان الحاضر بتوهم ان الزمان حيث انه بنفسه ينقض ويتصرم فالجزء المتحقق ماض وغير المتحقق مستقبل فain الزمان الحاضر (بداهة) انه مغالطة محضر ومساوق لأنكار اصل وجود الزمان واستصحابه وسيجيئ في باب الاستصحاب ان شاء الله تعالى ان الزمان وان كان بنفسه مما يتصرم الا ان له حافظ وحدة جامعة لتمام الانات المتکثرة التي توجد وتندعم فكل جزء حين وجوده زمان حاضر وبعده ماض وقبله مستقبل (ويطلق اخرى) ويراد منه حال التلبس وليس المراد منه زمان التلبس كما في عبارة كثير من الاعلام ومنهم المحقق صاحب الكفاية (قده) (بداهة) ان لازمه اخذ الزمان في مدلول المشتقات ولانلتزم باخذ الزمان في مداليل الافعال كما سيجيئ ان شاء الله تعالى فضلا عن الاسماء مضافا إلى انه مستلزم لأخذ النسبة الناقصة في مدلولها المستلزم لأخذ الذات فيه على ما سيجيئ وهو خلاف مذهب التحقيق حتى عنده (قده بل) المراد منه هي فعلية التلبس الملازمة لاحد الازمنة الثلاثة (وعليه) فلا يدخل الحال بالمعنى الثاني الذي هو زمامي ملازم للزمان مع المعنى الاول تحت جامع واحد (بل) هما متبادران مفهوما

فلاوجه لدعوى العموم من وجه بينهما بتوهم

الظاهر فلا اشكال اصلا فهيئة مفعل مثلا وضفت لطرف الفعل اعم من كونه زمانا او مكانا وعليه فيمكن وضع هذه الهيئة لخصوص المتلبس أو للاعلم منه ومن المنقضى عنه المبدء غاية الامر انه في خصوص الاطلاق على الزمان لا يمكن فيه الانقضاء وهذا الاشير فيه اصلا بعد عدم كون الوضع مختصا به وقد تقدم نظير ذلك في مثل لفظ الممكн والمعلول وامثالهما (*)